



البيان الافتتاحي الذي أدلى به المدير العام
أمام المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والخمسين

حضرة الرئيس،

أيها الزملاء الأكارم،

١- أرحّب بكم جميعاً في الدورة التاسعة والخمسين للمجلس التنفيذي، أولى دوراته التي تُعقد في عام ٢٠١٠. إنها تلي الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف التي اختتمت بنجاح. وتحذوني الثقة بأن روح التعاون والتوافق البناءة، التي تتميز بها منظمنا كلّ التميّز، ستساعدنا في المضي قدماً للتوصل إلى نجاح هذه الدورة.

٢- وسأفيدكم الآن بالتقدم المحرّز في شتى مجالات أنشطة برامجنا، بادئاً بتناول نزع الطابع العسكري الكيميائي والتحقق.

نزع الطابع العسكري الكيميائي والتحقق

٣- يستمر التقدم على طريق بلوغ الهدف المتمثّل في إنجاز تدمير كل ما أُعلن عنه من مخزونات الأسلحة الكيميائية. وبحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ بلغ مجموع الأسلحة الكيميائية من الفئة ١ التي دمرها الاتحاد الروسي وألبانيا والهند والولايات المتحدة الأمريكية والدولة الطرف الحائزة الأخرى ٣٩ ٥٩٨ طناً، أي ما يعادل ٥٧,٠٣٪ من مجمل ما أُعلن عنه من هذه الفئة من الأسلحة الكيميائية. ثم إن ثلاثاً من هذه الدول الحائزة قد وفّت بالفعل بالتزاماتها بموجب الاتفاقية فيما يتعلق بتدمير الأسلحة الكيميائية، كما يعلم أعضاء المجلس التنفيذي.

٤- وقد قدّم كل من الاتحاد الروسي والجمهورية العربية الليبية والولايات المتحدة الأمريكية في الوقت المناسب تقريريه العاشر والحادي عشر عن التقدم المحرّز في تدمير أسلحته الكيميائية من الفئة ١.



وعلى غرار المناسبات السابقة استطاعت الأمانة أن توفّق بين البيانات التي جمعتها في سياق التحقق المنتظم من تدمير الأسلحة الكيميائية في الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية والمعلومات الواردة في تقاريرهما المعنية. أمّا الجماهيرية العربية الليبية فقد قدّمت خطتها الخاصة بأنشطتها المقبلة على صعيد التدمير وبحال أعمال إنشاء مرافق التدمير فيها.

٥- وبحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ كان الاتحاد الروسي قد دَمَّرَ ٢٤١ ١٨ طناً من أسلحته الكيميائية من الفئة ١، أي ٤٦,١٠٪ من مجموع ما أعلن عنه من هذه الأسلحة. وقد حُقِّقَ هذا التقدم رغم أن من المزمع أن يشهد مرفق شوتشي لتدمير الأسلحة الكيميائية فترة توقفٍ عن العمل وأن يشهد مرفق مارادكوف لتدمير الأسلحة الكيميائية انخفاضاً في وتيرة أنشطة التدمير بين كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ وشباط/فبراير ٢٠١٠. وفي الوقت الحاضر يجري تدمير الأسلحة الكيميائية في الاتحاد الروسي في مرفقين قائمين في مارادكوف وليونيدفكا.

٦- أمّا العمليات الجارية في مرفق ليونيدفكا لتدمير الأسلحة الكيميائية، الرامية إلى تدمير الوحدات المعبأة بالعامل VX والقنابل الجوية المعبأة بالسارين (GB)، فتتمثّل في إخراج العامل الكيميائي منها وإزالة سميتها، وفي المعالجة الحرارية لأجسام الذخائر المفرّغة في فرن القطع المعدنية، وفي إحراق الكتلة التفاعلية المخرّجة.

٧- وأمّا في مرفق مارادكوف لتدمير الأسلحة الكيميائية فتعالج بالعمليات الجارية حالياً القنابل الجوية المعبأة بمزيج من غاز الخردل واللويزيت معالجةً بطيئةً الوتيرة. وقد أنجز في هذا المرفق إحراق الكتلة التفاعلية المتأتية عن حملة تدمير VX السابقة؛ في حين علّق إحراق الكتلة التفاعلية المتأتية عن حملة تدمير السارين (GB) في الوقت الحاضر، شأنه في ذلك شأن المعالجة الحرارية للقطع المعدنية الباقية من حملة تدمير VX وتعطيل هذه القطع.

٨- وأمّا مرفق شوتشي فيشهد فترة توقفٍ عن العمل مخطّط لها بغية إتاحة إجراء صيانة المعدات ونظم الدعم فيه. وبالتالي سُحب فريق التفتيش من هذا المرفق ريثما تُستأنف عمليات التدمير فيه. وبحلول ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ كان قد دَمَّرَ بالفعل في هذا المرفق أكثر من ٨١٪ من رؤوس الصواريخ الحربية المعبأة بالسارين (GB).

٩- وثمة مرفقان يجري إنشاؤهما، في بُنْشِب وكِزْزِر. ويُفترض أن تبدأ العمليات في كليهما خلال السنة. كما يجري في مارادكوف وفي ليونيدفكا إنشاء وحدات جديدة لتدمير باقي أنواع الذخائر الجوية المعبأة بالعوامل المؤثرة على الأعصاب، من المزمع أن تبدأ العمليات فيها خلال عام ٢٠١١، بينما يُعتزم إجراء العمليات المتعلقة بمبنى المعالجة الثاني في شوتشي خلال عام ٢٠١٠.

١٠- وفيما يخص الولايات المتحدة الأمريكية، يجدر التنويه إلى أنها كانت بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ قد دُمّرت ٥٠٩ ١٩ أطنان من أسلحتها الكيميائية من الفئة ١، أي ما يعادل ٧٠,٢٥٪ مما أعلنت عنه من مخزونات هذه الأسلحة. وحالياً يجري في ثلاثة مرافق لها (في تول، وباين بلف، ويوماتيلا) تدمير غاز الخردل المخزون في حاويات من ذوات الطن الواحد، ويجري في مرفق آخر لها (في أنستون) تدمير قذائف الهاون المعبأة بغاز الخردل. ويجري فيها إنشاء مرفقين جديدين لتدمير الأسلحة الكيميائية، وذلك في بلوغراس وبوبلو.

١١- وفي هذا الصدد سمحوا لي يا حضرة الرئيس بأن أنوه إلى أنني قمتُ في الأسبوع الماضي، مع السفير أحمد أزمجو، الذي عُيّن مديراً عاماً لمنظمتنا، والذي سيتولى مهام منصبه في ٢٥ تموز/يوليه المقبل، بزيارة خاصة للولايات المتحدة الأمريكية بناءً على دعوة من حكومتها. وقد أتاحت هذه الزيارة لي وله التأكد مجدداً من حرص الولايات المتحدة الأمريكية القوي على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. كما أتاحت لنا أن نعاين في أنستون مرفقاً لتدمير الأسلحة الكيميائية، تُبيّن أبعاده المالية والتقنية الالتزام السياسي في مجال دعم الاتفاقية. وكلانا ممتن للولايات المتحدة الأمريكية لأريحياتها ولإتاحتها فرصة هذه الصلة التقنية والسياسية الهامة.

١٢- ولا يفصلنا إلا ستة وعشرون شهراً عن ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٢، التاريخ الذي ينقضي بحلوله الأجل المحدد بموجب الاتفاقية لإنجاز تدمير الأسلحة الكيميائية. فمن المهم أهمية أساسية، كما تفيد الرسالة التي أبلغناها في الأسبوع الماضي، أن يبذل كل من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الروسي قصارهما لمواصلة جهودهما على هذا الصعيد، وتكثيفها وتسريعها عند اللزوم، كما يحدوني اليقين بأنهما يتفقدان معي فيه. أمّا الأمانة فستستمر على تقديم كل المساعدة الممكنة لهما في هذا العمل، الذي أبدأ فيما يخصه حرصاً جديراً بالإعجاب وخصّصاً له جهوداً طائلة وموارد كبيرة. وبالطبع يضاها ذلك أهمية قيام باقي الدول الحائزة بكل ما بوسعها لبحث جهودها قُدماً على طريق الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالتدمير في الوقت المحدد.

١٣- لقد واجهت الجماهيرية العربية الليبية عدة مصاعب في سياق أعمال تحضيرها لتدمير مخزوناتهما من الأسلحة الكيميائية، كما ورد تفصيله في طلبها تمديد الأجل النهائي والمهل الوسيطة لتدميرها. وبحسب ما أُعلِمْتُ به، اتّخذت هذه الدولة الطرف الخطوات اللازمة لتحسين الوضع فيما يخص أعمال تحضيرها للشروع في تدمير مخزونها من الأسلحة الكيميائية من الفئة ١ بعد إقرار الأجل الممدد لتدميرها. وآمل أن يكون إنشاء مرفق تدمير الأسلحة الكيميائية القائم في الرابطة يسير وفق الجدول الزمني الذي قدّمته الجماهيرية العربية الليبية خلال دورة المجلس التنفيذي السابقة.

١٤- وقد دُمّرت الجماهيرية العربية الليبية كافة أسلحتها الكيميائية من الفئة ٣ و٥٥١ طناً من أسلحتها الكيميائية من الفئة ٢ (أي ٣٩٪ منها). ومن المقرر أن يبدأ في نيسان/أبريل ٢٠١٠ تدمير أسلحتها الكيميائية من الفئة ٢ الموجودة في حيز التخزين القائم في مرفق الرواغة لإعادة شحن المواد الكيميائية، وأن يبدأ في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ تدمير أسلحتها الكيميائية من الفئة ١ في مرفق الرابطة للتخلص من المواد الكيميائية السامة. وتُزعم الأمانة أن تجري في أواسط آذار/مارس زيارة لمرفق الرواغة لإعادة شحن المواد الكيميائية لاستعراضه الهندسي النهائي، بغية تأكيد جاهزية هذا الموقع لبدء تدمير مادتين كيميائيتين أُعلن عنهما باعتبارهما من الأسلحة الكيميائية من الفئة ٢، تدميراً يخضع للتحقق الذي يقوم به مفتشو المنظمة. وستتيح هذه الزيارة للأمانة أيضاً تنجيز كل التعديلات التي قد يتعيّن إدخالها على خطة التحقق المفصلة المتفق عليها واتفق المرفق ذوي الصلة قبل عمليات التدمير في الموقع المعني، المقرر أن تبدأ في نيسان/أبريل ٢٠١٠ كما ذكرته آنفاً.

١٥- وإثر انضمام العراق إلى الاتفاقية في ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٩ قامت الأمانة بتجهيز وتحليل إعلاناته وواصلت العمل مع ممثليه بغية توضيح بعض المسائل وتلقي معلومات محدّدة الطابع فيما يخص التخطيط للتفتيش الأولي. وفي الأول من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ عقد ممثلو العراق والولايات المتحدة الأمريكية والأمانة الفنية، على هامش الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف، اجتماعاً لتدارس إمكانية تحسين إعلانات العراق فيما يخص حال العنبرين اللذين يحتويان أسلحة كيميائية أُعلن عنها القائمين في مُجمّع لإنتاج الأسلحة الكيميائية سابقاً.

١٦- وقد رُئي أنه تُلزَم معلومات إضافية للمزيد من توضيح الموقف، مثل الصور الضوئية الأرضية، والصور الجوية، والوثائق والشهادات الصادرة عن الأمم المتحدة (عن لجنّتها الخاصة وعن لجنّتها المعنية بالرصد والتحقق والتفتيش). وعليه فقد عُقد هنا في لاهاي يومي ١٣ و١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ اجتماع للمتابعة بين ممثلي العراق والولايات المتحدة الأمريكية والأمانة. ونحن نتابع العمل بشأن هذه المسألة.

الأسلحة الكيميائية القديمة والأسلحة الكيميائية المخلفة

١٧- فيما يخص الأسلحة الكيميائية القديمة والأسلحة الكيميائية المخلفة، أجرت الأمانة الفنية في فترة ما بين الدورتين عمليتي تفتيش في موقعين من مواقع الأسلحة الكيميائية القديمة. ونلاحظ أنه، بينما يُحقّق تقدم كبير في عمليات تدمير هذا النوع من الأسلحة الكيميائية في أماكن كثيرة، يستمر اكتشاف المزيد منها أيضاً.

١٨- وفيما يخص الأسلحة الكيميائية التي خلّفها اليابان على أراضي الصين، تواصل الأمانة العمل مع هاتين الدولتين الطرفين بصورة ثلاثية. وقد جرت آخر جولة من المباحثات ذات الصلة في أواخر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩. ولئن لم يُدمر حتى تاريخه أي سلاح من هذه الأسلحة فإنه يُتقدّم في العمل المتعلق بمشروع خطة التحقق المفصّلة والترتيبات الخاصة بمرافق التدمير النقال، وأودّ أن أشكر هاتين الدولتين الطرفين (الصين واليابان) لروحهما العملية وتعاونهما. وكما أشرتُ إليه خلال دورة المجلس السابقة، نعقد الأمل على أن الوثائق التي ذكرتها آنفاً ستُنجز في الوقت المناسب للمساعدة إلى الشروع في عمليات التدمير، المقرّر أن تبدأ في النصف الأول من عام ٢٠١٠. وقد أعلّمت هاتان الدولتان الطرفان الأمانة بالتفصيل، في تقاريرهما المقدّمة إلى المجلس التنفيذي، بالمستجدّات في هذا الصدد وبحال تأهبهما لبدء تدمير الأسلحة الكيميائية المخلفة في الصين.

١٩- وبين مرافق إنتاج الأسلحة الكيميائية الـ٢٣ التي أُكّد تحويلها أربعة مرافق تستلزم قراراً من المجلس بشأن نظام التحقق المستمر منها بعد انقضاء عشر سنوات على تأكيد تحويلها. وخلال فترة ما بين الدورتين جرت مشاورات بهذا الشأن تحت توجيه الميسر المعني به، السفير بيتر دي سفّرين لومان. وعلى أساس المباحثات المعنية أعدّ هذا الميسر والأمانة الفنية ورقة غير رسمية جديدة في هذا الشأن، ستوزّع في القريب العاجل.

الإعلانات: تقديمها في الوقت المناسب

٢٠- وُزّع تقرير مرحلي عن محيانية تقديم الإعلانات خلال عام ٢٠٠٩ بموجب المادة السادسة من الاتفاقية على المجلس لكي ينظر فيه خلال دورته الحالية (الوثيقة EC-59/DG.8 المؤرخة بـ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠). وبالقياس إلى السنوات السابقة تحقّق تحسّن كبير بيّن في عدد الدول الأطراف التي قدّمت في الوقت المناسب إعلاناتها السنوية عن الأنشطة السالفة، إذ بلغ عدد هذه الدول الأطراف ٥٧ في عام ٢٠٠٩ مقابل ٣٨ فقط في عام ٢٠٠٨.

٢١- أمّا الإعلانات السنوية عن الأنشطة المتوقعة فيما يخص سنة ٢٠١٠ فقد بلغ عدد الدول الأطراف التي قدّمتها في الوقت المناسب ٣٧، أي أنه، للأسف، أقل من نظيره فيما يخص السنة السابقة الذي بلغ ٤٠. وأودّ أن أذكر الدول الأطراف بأن الموعد النهائي لتقديم الإعلانات عن الأنشطة السالفة فيما يخص سنة ٢٠٠٩ بموجب المادة السادسة من الاتفاقية هو ٣١ آذار/مارس.

نظام معلومات التحقق وأداة الإعلانات الإلكترونية الخاصة بالهيئات الوطنية، والإعلانات الإلكترونية

الشكل

- ٢٢- قُدِّمَ إلى المجلس التنفيذي في دورته الحالية تقريرٌ محيّن عن نظام معلومات التحقق (الوثيقة EC-59/S/3 المؤرخة بـ ١ شباط/فبراير ٢٠١٠). وقد أُصدرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ صيغة جديدة من مجموعة البرامج الحاسوبية للإعلانات الإلكترونية الشكل. وتشمل هذه الصيغة الجديدة الإعلانات عن مواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٢ من جداول الاتفاقية ومواقع معامل المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٣ من هذه الجداول، وتتيح الأخذ بخيار معاملة البيانات الوطنية الإجمالية المستخرجة من الإعلانات عن مواقع المعامل التي قُدِّمت بالفعل معاملة مؤتمتة.
- ٢٣- وإبان الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف دُرِّب ثلاثون ممثلاً من ٢١ دولة طرفاً على استعمال هذه الصيغة الجديدة من أداة الإعلانات الإلكترونية الخاصة بالهيئات الوطنية.
- ٢٤- وفي نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ كانت ١١ دولة طرفاً قد طلبت روائز ترخيص باستعمال هذه الأداة، التي كانت قد استُنزلت برامجياتها من شبكة المنظمة للترابط الخارجي، وُزِّدت ١٢ دولة طرفاً أخرى بنسخة من برامجيات هذه الأداة على قرص ليزر معدّ للقراءة فقط (CD-ROM).
- ٢٥- وأشجّع الدول الأطراف التي لمّا تقدّم إعلاناتها في شكل إلكتروني على أن تفعل ذلك، لأن تقديمها في هذا الشكل يسهّل إلى حد كبير تجهيز المعلومات المعنية للأمانة الفنية وللدولة الطرف التي تقدّمها.

هيئة التفتيش

- ٢٦- رحّبت هيئة التفتيش بقدوم آخر مجموعة من المفتشين الجدد الذين التحقوا بالمنظمة في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وتتألف هذه المجموعة، المسماة المجموعة كاف، من ٣٢ مفتشاً من رعايا ٢١ دولة طرفاً يتابعون الآن دورة تدريب عادي خاص بالمفتشين الجدد. وتشتمل هذه الدورة على تدريب بالعوامل الكيميائية الحية، وتدريب تخصصي، وتدريب توجيهي على كيفية إجراء عمليات "التفتيش بالتحدي" [التفتيش المستعجل المجرى بناءً على تشكيك] وعمليات التحقيق في حالات الادعاء باستخدام الأسلحة الكيميائية، ووحدة تدريب قائم على محاكاة عمليات التفتيش مماثلة للوحدة التي استُعين بها في السنوات السابقة، ما سيُعِدُّ المفتشين المعنيين لتدريب إضافي في سياق العمل يتلقونه عند مشاركتهم في المهمات الفعلية.

٢٧- وأود أن أعتنم هذه الفرصة لأشكر خالص الشكر حكومات إيطاليا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وسويسرا، وصربيا، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، وهولندا لاستمرارها على تقديم مساعدة ثمينة في تدريب هؤلاء المفتشين الجدد.

عدم انتشار الأسلحة الكيميائية وعمليات تفتيش الصناعة الكيميائية

٢٨- يسرني أن أفيديكم بأن عملنا على صعيد عمليات التفتيش المجراة بموجب المادة السادسة من الاتفاقية يسير كما يجب. وحتى تاريخه من هذا العام أنجزنا ٢٩ عملية من عمليات التفتيش هذه، ما يمثل ١٤٪ من مجموعها البالغ ٢٠٨ عمليات المهيأ له في برنامج وميزانية عام ٢٠١٠.

٢٩- وقد بلغ مجموع ما أُجري من هذا النوع من عمليات التفتيش منذ انعقاد دورة المجلس التنفيذي الأخيرة ٦٨. ويشمل هذا الرقم ثلاث عمليات تفتيش مرافق لمواد الجدول ١ من جداول الاتفاقية، و١٩ عملية تفتيش مرافق مواد الجدول ٢ من جداول الاتفاقية (منها ٣ عمليات طُبِّق في سياقها إجراء أخذ العينات وتحليلها)، و١١ عملية تفتيش لمواقع معامل لمواد الجدول ٣ من جداول الاتفاقية، و٣٥ عملية تفتيش مرافق لإنتاج المواد الكيميائية الأخرى.

٣٠- وقبل انعقاد هذه الدورة وُزِع على الدول الأطراف تقرير عن تطبيق الطريقة المعدلة لانتقاء مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى بغية تفتيشها (الوثيقة EC-59/DG.5 المؤرخة بـ ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠). ويبين هذا التقرير أن نتائج تطبيق هذه الطريقة المعدلة في عام ٢٠٠٨ وعام ٢٠٠٩ متوافقة مع التقديرات ذات الصلة التي وُضعت عندما أُعلِنَتْ عن طريقة الانتقاء المعدلة هذه في عام ٢٠٠٧.

٣١- أما المعايير الرئيسية المسجلة في هذا الصدد فمفادها أن تطبيق الطريقة المعدلة أفضى أولاً إلى انتقاء مزيد مما يخضع للتفتيش من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى في الدول الأطراف التي أعلنت عن أعداد كبيرة نسبياً منها، وأفضى ثانياً إلى انتقاء مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى الأكثر أهمية فيما يخص الاتفاقية بالاستناد إلى قِيم عامل الترجيح بموجب الخوارزمية A14.

٣٢- وأودّ كذلك أن أذكر بأن الطريقة المعدلة هذه تبقى تدبيراً مؤقتاً يُعمل به ريثما تتوصل الدول الأطراف إلى اتفاق على طريقة انتقاء نهائية. وأهيبُ بالدول الأطراف أن تعالج بصورة حثيثة هذه المسألة الأخيرة الباقية فيما يتعلق بانتقاء المواقع المعنية، الأمر الذي يندرج حقاً في عداد مقتضيات الاتفاقية ذاتها. وبالطبع تبقى الأمانة الفنية مستعدة للمساعدة في المباحثات بين الدول الأطراف بشأن هذا العمل، كما تبقى مستعدة لمساندة الدول الأطراف في دراستها غير ذلك من المسائل التي لمّا يزل يتعين القيام بالمزيد بشأنها في نطاق مجموعة مسائل الصناعة الكيميائية.

٣٣- ويذكر المجلس أيضاً حلقة العمل المعنية بالمسائل المتعلقة بمرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى، التي نظمتها الأمانة بنجاح خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ في مقر المنظمة، بدعم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ومن كندا. لقد شارك في حلقة العمل هذه، وهي الأولى من نوعها، أكثر من ١٠٠ ممثل من ٦٩ دولة طرفاً.

٣٤- وأعقد الأمل على أن نجاح حلقة العمل هذه سيمكّننا من أن نقدّر على نحو أفضل أهمية تعزيز جهودنا فيما يتعلق بالتحقق من مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى، تلكم الحقيقة التي كثيراً ما شددت عليها.

٣٥- وأعرب في هذا السياق أيضاً عن ثقتي بأن حلقة العمل هذه أسهمت في تعميق فهمنا لشتى جوانب المسألة الهامة المتمثلة في توفير معلومات أوفى عن خصائص مواقع مرافق إنتاج المواد الكيميائية الأخرى، التي ستواصل المباحثات بشأنها هذه السنة في إطار سيرورة تيسيرية يتولاها السيد مرتينس فان شلكفايك (جنوب أفريقيا).

٣٦- وعلاوة على ذلك أودّ إعلام المجلس التنفيذي بأن شعبة التحقق التابعة للأمانة الفنية تقدّم يوم الخميس المقبل في تمام الساعة الحادية عشرة عرضاً للمستجدّات على صعيد عمليات تفتيش مرافق المواد الكيميائية المدرجة في الجدول ٢ من جداول الاتفاقية التي طُبّق في سياقها إجراء أخذ العينات وتحليلها. كما ستتاح للدول الأطراف التي أُجريت فيها مثل هذه العمليات فرصة تبادل خبراتها على هذا الصعيد.

التعاون الدولي والمساعدة

المساعدة والحماية

٣٧- استمرت خلال الفترة المُفاد عنها أعمال التحضير لتمارين المنظمة الثالث على تقديم المساعدة (ASSISTEX 3)، الذي سيعقد في تونس العاصمة من ١١ إلى ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠. وبالإضافة إلى أفرقة وطنية عديدة أكد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (UNOCHA) التزامه المشاركة في هذا التمرين الهام. وإثر اجتماع التخطيط الأولي لهذا التمرين، الذي عُقد في تشرين الثاني/نوفمبر في تونس العاصمة لبحث جوانب التمرين التنظيمية، سيعقد اجتماع التخطيط الرئيسي كما هو مقرّر له في مقر المنظمة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/مارس ٢٠١٠، وقد أُصدرت في كانون الثاني/يناير من هذه السنة دعوة للمشاركة فيه (الوثيقة S/808/2010 المؤرخة بـ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ [الصادرة بالإنكليزية والفرنسية فقط]).

٣٨- وقد استمرت أنشطتنا العادية التي تتخذ شكل برامج للتدريب وتكوين القدرات، وذلك بدعم قيم من الدول الأطراف. وقد عُقدت دورة من دورات المختبرات الدولية في أسلوفاكيا خلال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩، ودورة أخرى من هذا النوع في سويسرا خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وقد أُجريت في دار السلام بننانيا خلال تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ دورة إقليمية للتدريب على إيصال وسائل المساعدة خاصة بالدول الأطراف من بين دول منطقة شرق أفريقيا الفرعية، وذلك في إطار برنامج المنظمة لتعزيز التعاون مع أفريقيا ("البرنامج الخاص بأفريقيا")، وبدعم من حكومة الجمهورية الأثيوبية وحكومة المملكة المتحدة.

٣٩- وفي تشرين الثاني/نوفمبر من السنة الماضية نظمت الأمانة في الدوحة بقطر، بصورة مشتركة مع حكومة قطر، حلقة العمل الحادية عشرة المعنية بتنسيق المساعدة المقدمة بموجب المادة العاشرة من الاتفاقية.

٤٠- وعُقد في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ أيضاً الاجتماع السابع لشبكة الحماية، وذلك في برشلونة بإسبانيا. وخلال الشهر ذاته عُقدت في لشبونة بالبرتغال حلقة عمل معنية بما للأسلحة الكيميائية والمواد الكيميائية الخطرة من أثر على الصحة والتدابير ذات الصلة بهذه الأسلحة والمواد.

٤١- وبغية تعزيز تأهب الأمانة لتنسيق المساعدة وإيصال وسائلها عُقدت خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ وشباط/فبراير ٢٠١٠ في مقر المنظمة دورتان داخليتان لتدريب موظفي المنظمة الذين سيشاركون مستقبلاً في أعمال فريق تنسيق وتقييم المساعدة. وقد دَعَمَ هاتين الدورتين خبراء من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإرلندا الشمالية.

٤٢- وفي سياق مشروع تكوين القدرات الوطنية الخاص بسريلانكا عُقدت في كولمبو بسريلانكا خلال كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ دورة للتدريب المتقدم لأعضاء الوحدة السريلانكية المعنية بالتحرك الاستجابي المستعجل. وأُجريت زيارة مساعدة تقنية لمدينة مكسيكو بالمكسيك خلال كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، بناءً على طلب من السلطات المكسيكية، بغية تقييم سبل تحسين قدرة هذا البلد الحالية على التحرك حيال الأسلحة الكيميائية على الصعيد الوطني، جرت في سياقها مباحثات بشأن أعمال التحضير لدورة ألعاب الأمريكيتين التي ستُنظَّم في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١. وفي الشهر الماضي أُجريت في تونس العاصمة دورة وطنية للتدريب على إيصال وسائل المساعدة، ركَّز فيها على تنمية القدرات على التحرك الاستجابي عند وقوع عوارض كيميائية. وذلكم مثال آخر على تعاوننا الممتاز مع الحكومة التونسية. وقد وفَّرت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإرلندا الشمالية المعلمين لدورة التدريب هذه. كما نظَّمت الأمانة مع مركز المساعدة على التحقق من الحد من الأسلحة على الصعيد الإقليمي وعلى تطبيقه حلقة التدارس

السببية الخاصة بالدول الأطراف من بين دول جنوب أوروبا الشرقية، وذلك في ركّيتي بكرواتيا خلال شباط/فبراير ٢٠١٠.

٤٣- وبالإضافة إلى ذلك شرعت الأمانة في تحاور مع منظمات دولية أخرى بغية تمييز المجالات التي يمكن تعزيز التعاون فيها. وأجريت خلال كانون الثاني/يناير من هذه السنة في جنيف بسويسرا مباحثات ثنائية مع مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ومع وحدة دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة البيولوجية. وعُقد أيضاً خلال هذا الشهر، في أبركسيل ببلجيكا، اجتماع مع مسؤولي المركز الأوروبي الأطلسي لتنسيق التحرك الاستجابي في حالات الكوارث.

٤٤- وفي عام ٢٠٠٩ دُعيت الدول الأطراف إلى ترشيح خبراء من ذوي الخبرات في التحقيق الجنائي العلمي وفي علم السموم وفي علم الأوبئة وفي التخلص من الذخائر غير المنفجرة ومن نباتات التفجير اليدوية الصنع وفي تدبّر الكوارث. وقد تلقت الأمانة ترشيحات لـ ٩٢ خبيراً انتقت من بينهم ٢١ خبيراً، أُبلغت أسماؤهم إلى جميع الدول الأعضاء وفقاً للاتفاقية.

التعاون الدولي

٤٥- في مجال التعاون الدولي وتنفيذ المادة الحادية عشرة من الاتفاقية بدأت بالفعل أعمال التحضير لدورة هذه السنة من الدورات التي تُعقد في إطار برنامج التدريب المشترك ودورات التدريب الرامي إلى تنمية القدرات في مجال التحليل.

٤٦- وفي إطار برنامج دعم التدريب الداخلي رُتّب لإلحاق متدربين بالجامعة التقنية في دلفت بهولندا لمدة ستة أشهر، تُمثّل دورة تدريب أحدهما جانباً من البرنامج الخاص بأفريقيا وتجري بدعم من الحكومة الهولندية، وتُسَدُّ تكاليف دورة الآخر في إطار البرنامج والميزانية العاديين.

٤٧- وتواصل الأمانة تعاونها مع المؤسسة الدولية للعلوم القائم مقرها في استكهولم في مجالات تكوين القدرات في البلدان النامية في ميادين العلوم ذات الصلة بالكيمياء التطبيقية، والتدبير المستدام للموارد الأحيائية والمائية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ مَوّلت هذه المؤسسة ومنظمتنا بصورة مشتركة عشرة من مشاريع البحوث الجديدة في مجالات شتى ذات صلة بتطبيق الكيمياء لأغراض غير محظورة بموجب الاتفاقية، بينما مَوّلت منظمتنا بصورة مباشرة سبعة مشاريع أخرى من مشاريع البحوث.

٤٨- وفي إطار التعاون الآنف الذكر عُقدت في اثشينغ ماي بتايلند، من ٧ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، ثالث حلقة من سلسلة حلقات عمل، جمعت بين ٢٥ باحثاً من آسيا وأتاحت للمشاركين فيها فرصة تقديم نتائج بحوثهم وتبادل خبراتهم في طائفة من التخصصات ذات الصلة.

٤٩- وشهدت السنة الماضية الشروع في مبادرة جديدة ذات صلة بالتواصل بالصناعة الكيميائية والإرشاد في أساطها على صعيد تدبّر السلامة في المجال الكيميائي، تتمثل في سلسلة دورات تدريب عُقدت أولاها في جامعة فُبرتال بألمانيا لعشرة متدربين من دول أعضاء أفريقية. وذلك جانب من دعم ألمانيا القيم للبرنامج الخاص بأفريقيا، وستُعقد الدورة الثانية من سلسلة الدورات هذه في عام ٢٠١٠.

٥٠- كما تواصل الأمانة الفنية تعاونها القيم والراسخ منذ مدة طويلة مع المعهد الفنلندي للتحقق بمقتضى اتفاقية الأسلحة الكيميائية. وقد عُقدت في كانون الثاني/يناير من هذه السنة دورة التدريب الأساسي على تحليل المواد الكيميائية ذات الصلة باتفاقية الأسلحة الكيميائية وعلى التحقق من هذه المواد. وتجري أعمال التحضير لدورة التدريب المتقدم في مجال الكيمياء التحليلية لتعزيز مهارات المختبرات، التي ستُعقد في أيار/مايو في هلسنكي بفنلندا.

دعم تنفيذ الاتفاقية

٥١- أُشيرُ فيما يخص أنشطة دعم تنفيذ الاتفاقية إلى أن الأمانة استضافت هنا في مقرنا الملتقى السنوي الحادي عشر للهيئات الوطنية الذي عُقد من ٢٧ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩. وقد شورك في هذا الملتقى مشاركة ملحوظة وتكّل بالنجاح، إذ بلغ عدد المشاركين فيه ١٧٢ شخصاً من ١١٧ دولة طرفاً يمثلون جميع المجموعات الإقليمية الخمس. وقد ركّز في هذا الملتقى على تبادل الخبرات في مجال تنفيذ الهيئات الوطنية للاتفاقية على الصعيد الوطني، وأتاح للمشاركين فيه فرصة تبادل المعلومات والخبرات فيما يخص مسائل تنفيذ الاتفاقية.

٥٢- كما إن ملتقى الهيئات الوطنية هذا مكن الأمانة والمندوبين من الانخراط في أكثر من ٢٠٠ مشاوره من المشاورات الثنائية المباشرة بشأن طائفة واسعة من المسائل، منها إعداد برنامج مستفيض جداً للتعاون الدولي والمساعدة فيما يخص عام ٢٠١٠.

٥٣- كما عقدت الأمانة خلال كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، من أجل الهيئة الوطنية الماليزية، دورة لتدريب الأفرقة الوطنية التي ترافق المفتشين وذلك في كيده بماليزيا.

٥٤- ونظمت الأمانة، في إطار البرنامج الخاص بأفريقيا وبدعم من حكومة هولندا وحكومة النرويج يحظى بعرفاننا، حلقة عمل بشأن نظام نقل المواد الكيميائية بموجب الاتفاقية لمسؤولي الجمارك في دول غرب أفريقيا ووسطها، وذلك في بُركينا فاصو خلال كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٥٥- وفيما يتعلق بالبرنامج الخاص بأفريقيا، أودّ أيضاً التنويه إلى أن شعبة التعاون الدولي والمساعدة أنشأت خلال الربع الأخير من عام ٢٠٠٩ فرقة عمل تُعنى بمواصلة تنمية تعاون المنظمة مع الاتحاد الأفريقي، وفق أحكام مذكرة التفاهم التي وقّعت بينه وبين منظمنا في عام ٢٠٠٦.

٥٦- وأخيراً أودّ أن أعرب من جديد عن خالص عرفاننا للاتحاد الأوروبي وإلى جميع الدول الأعضاء التي ساندت شتى الأنشطة المتصلة بالتعاون الدولي والمساعدة. فقد أسهم هو وهذه الدول الأعضاء وهيئاتها الوطنية وغيرها من المؤسسات إسهاماً كبيراً في البرامج التي نفذتها الأمانة الفنية في هذا المجال.

تنفيذ المادة السابعة من الاتفاقية

٥٧- منتقلاً إلى مجال تنفيذ المادة السابعة من اتفاقية الأسلحة الكيميائية على الصعيد الوطني أودّ إفادتكم بأن الأمانة استمرت على تقديمها في المجال القانوني مساعدتها المكيفة للدول الأطراف بناءً على طلبها، بما في ذلك مساعدة الدول الأطراف في إعداد نصوص تدابيرها التشريعية والإدارية الخاصة بتنفيذ الاتفاقية.

٥٨- ويُسَتمر على تحقيق تقدم ذي شأن فيما يتعلق بالالتزامات في مجال تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. فخلال الفترة المفاد عنها أعلّمت دولة طرف أخرى المنظمة بتعيينها هيئتها الوطنية. وثمة أربع دول أطراف أخرى قدّمت تحييناً لإفاداتها السابقة المقدّمة بموجب الفقرة ٥ من المادة السابعة من الاتفاقية، ودولة طرف واحدة قدّمت إفادة من هذا النوع للمرة الأولى، ما جعل عدد الإفادات المعنية يبلغ ١٣١. وثمة الآن بين الدول الأطراف ٨٧ دولة يُعمل فيها بتشريعات تشمل كافة المجالات الرئيسية لتنفيذ الاتفاقية المبينة في خطة العمل الخاصة بتنفيذ المادة السابعة منها.

عالمية الاتفاقية والعلاقات الخارجية

٥٩- إن الأمانة لا تألو جهداً في مواصلة تحاورها مع الدول التي لمّا تزل غير أطراف في الاتفاقية وتفاعلها معها بغية بلوغ الهدف الحيوي المتمثّل في تحقيق الانضمام العالمي النطاق إلى الاتفاقية. وستركّز أعمالنا في هذا المجال خلال هذه السنة على المساعي الثنائية والتعاون مع المنظمات الدولية أو الإقليمية. وسيُضطلع بجانب من هذه الأنشطة في إطار قرار مجلس الاتحاد الأوروبي 2009/569/CFSP المؤرخ بـ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩.

٦٠- كما إن درجة الأولوية المولاة لتحقيق عالمية الاتفاقية ستتجلّى في حلقة العمل المعنية بـ"إسهام منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في تحقيق الأمن الدولي: الإنجازات والتحديات" التي ستُنظّمها المنظمة بالتعاون مع حكومة ألمانيا في برلين يومي ٧ و٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وذلك في إطار قرار مجلس

الاتحاد الأوروبي الآنف الذكر. وستتلقى الوفود في وقت قريب دعوة إلى المشاركة في هذا الحدث الهام، وأتطلع إلى مشاركة واسعة النطاق فيه.

٦١- وبدعوة من سعادة الأمين العام للأمم المتحدة، السيد بان كي-مون، شاركت، مع المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، والأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، والسفير أحمد أزمجو، الذي عُيّن مديراً عاماً لمنظمتنا، اجتماعاً رفيع المستوى عُقد في مقر الأمم المتحدة في نيويورك. وتمثّل الغرض من هذا الاجتماع في التباحث في سبل تعزيز التعاون بين الوكالات الممثّلة فيه. وقد شارك فيه أيضاً ممثل الأمم المتحدة السامي المعني بشؤون نزع السلاح، والأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، وغيرهما من كبار مستشاري السيد بان كي-مون في شؤون نزع السلاح.

٦٢- وبالنظر إلى الآفاق التي فتحت حديثاً في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، مثل هذا الاجتماع فرصة كبيرة الشأن لتأكيد أهمية النهوض بالعمل التآزري وتضافر الجهود في مساعيها المشتركة على طريق نشدان عالم يكون في نهاية المطاف خالياً من كافة أسلحة الدمار الشامل.

٦٣- وقد دُعيتُ منظمتنا باعتبارها شريكاً إلى "المؤتمر الأول المعني بالتعاون التقني وتكوين القدرات في تدبّر الحدود في منطقة آسيا والمحيط الهادئ". وقد تولت المنظمة الدولية للهجرة تنظيم هذا المؤتمر الذي عُقد في بنكوك بتايلند خلال كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وقد طُلب من المنظمة ترؤس أحد الأفرقة العاملة في إطار هذا المؤتمر. وأتاح هذا المؤتمر فرصة طيبة لتبيان عملنا لجمهور دولي أوسع.

٦٤- ومنذ دورة المجلس التنفيذي السابقة قمتُ بزيارة لأرمينيا، وزيارة للمغرب، وزيارة للولايات المتحدة الأمريكية هي أحدث زياراتي، كما أشرتُ إليه آنفاً. وقد سافرتُ أيضاً خلال كانون الأول/ديسمبر إلى بولندا حيث أُلقيتُ كلمة أمام المؤتمر السنوي لمنظمة حلف شمال الأطلسي بشأن الحد من أسلحة الدمار الشامل ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة، وعقدتُ لقاءات ثنائية مع ممثلين للحكومة البولندية. وقد أكّدتُ كلُّ هذه الدول من جديد بلا استثناء تمسكها القوي بالأهداف المنشودة من اتفاقية الأسلحة الكيميائية ودعمها لعمل منظمتنا. ونحن بالطبع ممتنون لها لذلك كل الامتنان.

مساهمة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي:
عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل

٦٥- إن مساهمة منظمتنا في الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي تُعدُّ مسألة مهمة أيضاً. وفي هذا الشأن وُزعتُ مذكرةً عنوائها "حال مساهمة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في الجهود المبذولة

لمكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي" (الوثيقة EC-59/DG.11 المؤرخة به ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠)، لكي ينظر فيها المجلس التنفيذي.

٦٦- وتنطوي هذه المذكرة الشاملة على معلومات عن القرارات ذات الصلة التي اعتمدها هيئتنا توجيه المنظمة وعن أنشطة الفريق العامل المفتوح نطاق العضوية المعني بالإرهاب وعن وثائق وأنشطة وطنية. كما إنها تتضمن عرضاً لأنشطة التي تضطلع بها الأمانة الفنية، وبما فيها الأنشطة المضطلع بها بالتعاون مع الدول الأطراف ومع المنظمات الدولية ذات الصلة. وبالإضافة إلى ذلك يرد في المذكرة المعنية عرض إجمالي لتعاون المنظمة مع الأمم المتحدة وسائر أشكال تفاعلها مع الهيئات الدولية ذات الصلة العاملة في مجال مكافحة الإرهاب.

٦٧- واستمرت الأمانة الفنية خلال الفترة المغاد عنها على تقديم كل دعمها لفريق المجلس التنفيذي العامل المفتوح نطاق العضوية المعني بالإرهاب. وأودّ في هذا الصدد أن أعرب عن عرفاننا للسيد مايك بايرز (أستراليا)، ميسر أنشطة هذا الفريق، لإسهامه في عمله، منوهاً إلى أن بوسعه طبعاً أن يعوّل على استمرار دعمنا له.

٦٨- وفي إطار إسهامها المستمر في الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب تُعدّ الأمانة الفنية للتعاون في تمرين إيضاحي، سيُجرى في بولندا في خريف هذه السنة، دعماً لتنمية القدرات الوطنية والتعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي في حالات تسيّب المواد الكيميائية السامة من جراء الهجمات على المعامل الكيميائية. وسيدعم هذا التمرين مالياً في إطار قرار مجلس الاتحاد الأوروبي الآنف الذكر.

٦٩- وتثار الأمانة أيضاً على دعم انخراط المنظمة في الجهود الدولية الرامية إلى التكفل بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل. وفي هذا الصدد نقوم حالياً بالإعداد لحلقة تدارس بشأن مساهمة المنظمة فيما يتعلق بالأمن وعدم انتشار الأسلحة، ستُعقد هنا في مقر المنظمة خلال تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

الأنشطة المجراة في مجال تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والتعاون مع اللجنة المعنية به

٧٠- زار سعادة السفير كلود هيلر، رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وممثل المكسيك الدائم لدى الأمم المتحدة، مقر المنظمة في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠. وفي هذه المناسبة قدّمتُ للسفير هيلر عرضاً عن عمل المنظمة الرامي إلى تعزيز تنفيذ الاتفاقية على الصعيد الوطني. فأشاد بمنظمتنا لإسهامها الكبير في الجهود المبذولة على الصعيد العالمي من أجل عدم انتشار الأسلحة. وقد سلّطتُ أيضاً الضوء على المساعدة التقنية التي تقدّمها المنظمة إلى الدول الأطراف في إعداد نصوص تشريعاتها الوطنية الخاصة

بتنفيذ الاتفاقية، وإلى هيئات الجمارك الوطنية من أجل تحسين قدراتها على مراقبة عمليات نقل المواد الكيميائية المدرجة في جداول الاتفاقية.

الشؤون الإدارية والمالية

٧١- أستجيز الآن العكوف على المسائل الإدارية والمالية. في المقام الأول أود إفادتكم بأنه، بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، كان قد حُصِّل من الاشتراكات السنوية عن عام ٢٠٠٩ ما نسبته ٩٩,٢٪، مقابل ٩٨,٢٪ كانت في نفس التاريخ من عام ٢٠٠٨ قد حُصِّلَت من الاشتراكات السنوية عنه. أما فيما يخص الاشتراكات السنوية المقررة عن عام ٢٠١٠، فقد بلغت نسبة ما حُصِّل منها ٣٢,٨٤٪ بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. ويحتسب بهذا الرقم الفائض النقدي المسجَّل لحساب الدول الأعضاء والدفعات التي سُدَّتتها.

٧٢- وتظل الأمانة على تمسكها بتطبيق المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالقطاع العام فيما يخص بياناتها المالية للفترة المبتدئة في الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠١١، كما أقره مؤتمر الدول الأطراف في دورته الرابعة عشرة. وقد شهد مشروع تطبيق هذه المعايير مزيداً من التقدم في عام ٢٠٠٩، وأُنجز في إطاره تحليلٌ مُبَيَّن به أهم مسائل المحاسبة وفق هذه المعايير ومسائل تطبيقها العملي؛ وتم في إطاره تقييم التعديلات التي يتعيَّن إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية، ووضع النهج والإجراءات المحاسبية المبدئية؛ وتحديدُ تعديلات نظم تكنولوجيا المعلومات، وتدريبُ الموظفين الرئيسيين وأعضاء الإدارة. ويسير تنفيذ هذا المشروع على نحو يتيح تطبيق المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالقطاع العام خلال عام ٢٠١٠ بصورة موازية. وسيُقدَّم إلى المجلس التنفيذي في كل من دوراته التي ستُعقد عام ٢٠١٠ عرض للمستجدات في هذا الشأن.

مشروع برنامج وميزانية عام ٢٠١١ المقترحان

٧٣- إن الأمانة باشرت أيضاً أعمال إعداد مشروع البرنامج والميزانية لعام ٢٠١١، الذي أَعْتَزِمُ كالمعتاد أن أقدِّمه إليكم في حزيران/يونيه، أي قبل انعقاد دورة المجلس التنفيذي الحادية والستين.

٧٤- وبالنظر إلى حال تنفيذ برنامج وميزانية عام ٢٠٠٩ المقرَّين، تُبيِّن الأرقام الختامية المؤقتة فيما يخص عام ٢٠٠٩ وجود رصيد متيسر مقداره ٣,٣ مليون أورو. ولئن كان وجود هذا الرصيد المتيسر يُعزى إلى أسباب معقدة فإنني أقدِّر أن مبلغ ميزانية عام ٢٠٠٩ يبدو مناسباً للتهيئة لاحتياجات المنظمة الرئيسية، وبما في ذلك ما يخص عام ٢٠١١.

- ٧٥- وعليه فإن من المحتمل قوياً الاحتمال أن أتمكّن مجدداً من أن أقدم مشروع برنامج وميزانية لعام ٢٠١١ صفريّ النمو، ما سيّتيح تنفيذ البرامج بصورة كاملة في سياقٍ من الانضباط المالي الصارم. وإذا نجحت المنظمة في هذا المسعى فإن سنة ٢٠١١ ستكون سادسَ سنةٍ ذات ميزانيةٍ صفريّة النمو على التوالي.
- ٧٦- وبالطبع سيظل مشروع برنامج وميزانية عام ٢٠١١ متمسكاً بالتحسينات التي أُدخلت على برنامج وميزانية عام ٢٠١٠ ومنها الأخذ من جديد بالبرامج الفرعية، والقائمة المعدّلة بوجوه الإنفاق، وقائمة النواتج. وسيستفاد في سيرورة إعداد مشروع برنامج وميزانية عام ٢٠١١ من العبر المستخلصة في هذا الشأن خلال الربع الأول من عام ٢٠١٠.
- ٧٧- وقد سُرتُ بما تلقيناه خلال سيرورات التيسير فيما يخص برنامج وميزانية عام ٢٠١٠ من ملاحظات مؤيِّدة لاتباع نهج أكثر "استناداً إلى النتائج". وكما سبق أن قلّته، سواصل هذه السيرورة التطويرية التي تتيح تطبيق مؤشرات أداء رئيسية أكثر قابلية للقياس، بهدف الانتقال من الميزنة على أساس النتائج إلى تطبيق مبادئ التدبّر على أساس النتائج. وأشيرُ في هذا الصدد إلى أننا بدأنا عملية حشد خبير في هذا المجال. ويُضاف إلى ذلك أنه تم، في إطار استمرار تحسين الميزنة على أساس النتائج، تعديل موعد تقديم تقرير عام ٢٠٠٩ عن أداء البرامج، وذلك لتمكين مدبّري البرامج من الاستفادة مرة أخرى من العبر المستخلصة من السنوات السابقة والأخذ بها عند إعداد برنامج وميزانية عام ٢٠١١.
- ٧٨- وعليه فإنني مبتهجٌ بإعلام أعضاء المجلس التنفيذي بأن تقرير عام ٢٠٠٩ عن أداء البرامج سيُصدّر في النصف الأول من عام ٢٠١٠.
- ٧٩- وكما سبق لي أن قلّته في مناسبات كثيرة، تتوقف قدرة الأمانة الفنية على تنفيذ البرنامج والميزانية السنويين على استعداد الدول الأعضاء في المنظمة، كافةً (وبدون استثناء)، لدفع المستحقات عليها في الوقت المحدد وبصورة كاملة. وذلك أمر يؤثّر تأثيراً ذا شأن على قدرتنا على أن ننفذ بفعالية جميع برامج المنظمة كما تقرّها الدول الأعضاء. فالتأخر في تسديد المستحقات (أو عدم تسديدها) يعقّد تعقيداً شديداً الافتراضات التي تقوم عليها خطط الأمانة. والأموال الفائضة، التي تُدرج على توفرها في نهاية السنة المعنية، تُعزى جزئياً إلى أن بعض الاشتراكات المقررة الكبيرة المقدار تُسدّد عادة في وقت متأخر من السنة، ما يفضي إلى وضع يتعذر فيه على الأمانة أن تنخرط في التزامات تخص البرامج أو أن تنفّذ البرامج في الوقت المحدد وعلى نحو ناجح. فأود أن أشجّع الدول الأطراف التي لمّا تفّ بالتزاماتها المالية على أن تسارع إلى الوفاء الكامل بها.

شؤون الموظفين

٨٠- طلب المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والخمسين من المدير العام أن يُعدَّ مشروع قرار بشأن التوصية الصادرة عن الهيئة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية فيما يتعلق بالقاعدة ٩-٤-٢ من نظام الموظفين الإداري المؤقت، لكي ينظر فيها خلال دورته التاسعة والخمسين. وتخص هذه التوصية تخفيض الرصيد المتجمّع من الإجازات السنوية التي يُدفع للموظفين تعويض مالي عنه عند انتهاء خدمتهم من ٦٠ يوماً إلى ٣٠ يوماً، ومذكرةً إيضاحية تتضمن تفاصيل كل ما قد يترتّب عليه من تبعات.

٨١- وبناءً على ذلك أعدت الأمانة مذكرة إيضاحية مفصلة ومشروع قرار، متوافقين كلّ التوافق مع التوصية الصادرة عن الهيئة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية. لكنني أرى أن من شأن تقديم مشروع القرار هذا مشفوعاً بمذكرة إلى المجلس التنفيذي الآن بالضبط أن يكون سابقاً لأوانه. فبالنظر إلى ما لهذا القرار من أثر مباشر هام على عمل الأمانة والميزانية الحالية، قرّرتُ أن أحيل هذا الأمر إلى الهيئة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية والمالية لكي تنظر فيه وتسدي مشورتها بشأنه في اجتماعها المقبل. وإثر ذلك الاجتماع سيقدم مشروع القرار والمذكرة الإيضاحية الناتجان عن ذلك إلى المجلس التنفيذي لكي ينظر فيهما خلال دورته الحادية والستين.

تطبيق النهج فيما يتعلق بمدّة الخدمة

٨٢- تم إصدارُ إضافة إلى التقرير عن تطبيق النهج فيما يتعلق بمدّة الخدمة في عام ٢٠٠٨ (الوثيقة EC-57/DG.4 المؤرخة بـ٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٩) تشكّل تكملة له (الوثيقة EC-57/DG.4/Add.1 المؤرخة بـ٨ شباط/فبراير ٢٠١٠). ويبين الجدولُ الوارد بالملحق بهذه الإضافة على وجه الدقة، بحسب المجموعات الإقليمية، أعداداً من غادروا المنظمة في عام ٢٠٠٨ من الموظفين الخاضعين للنهج فيما يتعلق بمدّة الخدمة، من جراء تطبيق هذا النهج عليهم، وأعداداً من غادروها خلاله مغادرةً طبيعية (التناقص الطبيعي). وأستجيز القول إن الأرقام الإجمالية التي شهدتها عام ٢٠٠٨ فيما يخصّ تبديل الموظفين المتصل بتطبيق النهج المعني وفيما يخصّ النسبة بين تناقصهم المنظم وتناقصهم الطبيعي تُماثل إلى هذا الحد أو ذاك الأرقام التي دُرّج على تسجيلها خلال معظم السنوات التي انقضت منذ بدء تطبيق هذا النهج في عام ٢٠٠٣.

تكوين مجموعة العاملين في الأمانة الفنية

٨٣- تسجيلاً للوقائع أستجيز أن أضيف أنني، متابعاً لملاحظاتي التي قدّمتها إلى مؤتمر الدول الأطراف في دورته الرابعة عشرة فيما يتعلق بمسألة تكوين مجموعة العاملين في الأمانة الفنية، وعملاً كذلك بالإجراءات الراسخة في هذا المجال، أي إثر التشاور معك يا حضرة الرئيس ومع المكتب، أدّرجتُ هذا الموضوع الآن بنداً في جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس التنفيذي هذه الذي هو بصدد دراسته. وبين الوثائق المعروضة على المجلس التنفيذي مذكرة في هذا الشأن (الوثيقة EC-59/DG.10 المؤرخة بـ شباط/فبراير ٢٠١٠). وإني أقترح أن يغدو ذلك بنداً عادياً من البنود التي تُدرج في جداول أعمال المجلس التنفيذي وأن يعتمد المجلس التنفيذي كل سنة قراراً يوعز فيه إلى الأمانة الفنية بأن تقدّم إليه كلّ ما قد يرغب في تلقيه من معلومات في هذا الصدد.

٨٤- وكما ذكرته في مذكرتي المعنية، قد يكون من المفيد الانطلاق في ذلك من النظر في آلية التقارير التي تقدّمها الأمانة العامة للأمم المتحدة إلى اللجنة الخامسة لجمعيتها العامة كل سنة. ويُستند في كل من هذه التقارير إلى قرار ذي طابع محدّد تعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة في السنة السابقة. ولئن كنا جميعاً ندرك أن الأمانة العامة للأمم المتحدة هي هيئة أكبر بكثير من الأمانة الفنية وأن إطارها التنظيمي أيضاً مختلف عن إطار الأمانة التنظيمي، فإن تقارير الأمم المتحدة المعنية تهيئ مرجعاً قيماً فيما يتعلق بجهودنا في هذا الصدد.

٨٥- ويُضاف إلى ذلك أننا محظوظون بالغ الحظ بأن بين ظهرانينا سعادة الممثل الدائم لباكستان لدى المنظمة، السيد عيزاز أحمد شذري، الذي تولى التيسير فيما يتعلق ببعض قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة هذه. وعليه فإنني على يقين بأنه يمكن أن يقدم مساعدة حاسمة الأهمية للمجلس التنفيذي بتوليه التيسير فيما يتعلق بهذه المسألة والخلوص بها إلى قرار توافقي خلال دورة المجلس التنفيذي هذه بالذات، بحيث يتسنى للأمانة الفنية أن تقدّم تقريرها الكامل الأول في هذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في دورته القادمة. وريثما يتم ذلك أود أن أؤكد أن الأمانة، كما تم بحثه خلال الاعتماد المؤقت لجدول الأعمال، ستكون جاهزة لتوزيع مذكرة تتضمن أحدث المعلومات عن تكوين مجموعة العاملين فيها بحسب جنسيتهم والمناطق الإقليمية التي تدرج ضمنها بلدانهم، وذلك خلال هذه الدورة، وعاجلاً لا آجلاً كما أعقدُ الأمل عليه. وأعتقد أن ذلك سيهيئ للمجلس وأعضائه، ولسيرورة التيسير ذات الصلة، أساساً جيداً جداً للتوصل إلى القرار الذي يرغبون فعلاً في اتخاذه في نهاية أعمال هذه الدورة.

المجلس الاستشاري العلمي

٨٦- مستجيزاً العكوف أخيراً على الأمور المتصلة بالمجلس الاستشاري العلمي أودّ أن أعلم المجلس التنفيذي بأنني مددّت فترة ولاية خمسة من أعضاء المجلس الاستشاري العلمي لسنة واحدة ومدة ولاية خمسة آخرين من أعضائه لمدة سنتين، وذلك وفقاً للقرار ذي الصلة الصادر عن مؤتمر الدول الأطراف في دورته الرابعة عشرة (الوثيقة C-14/DEC.9 المؤرخة بـ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩) ولإطار عمل المجلس الاستشاري العلمي. وهناك ستة أعضاء في المجلس الاستشاري العلمي تنتهي فترة ولايتهم في نهاية عام ٢٠١٠.

٨٧- وستُصدّر بعد دورة المجلس التنفيذي هذه دعوة لتقديم الترشيحات لعضوية المجلس الاستشاري العلمي، يُطلب فيها إلى الدول الأطراف تسمية مرشّحين لشغل ستة المقاعد الشاغرة هذه. وقد بيّنت بعض الدول الأعضاء أنها تود الإبقاء على ترشيحها للمرشّحين الذين سمّتهم في عام ٢٠٠٩ من أجل عملية الانتقال التي ستُجرى في عام ٢٠١٠. فسيُنظر أيضاً في بيانات مؤهلات وخبرة هؤلاء المرشّحين.

٨٨- وأود كذلك أن أفيد المجلس التنفيذي بأن المجلس الاستشاري العلمي سيتناول خلال دورته المقبلة، التي ستُعقد من ١٢ إلى ١٤ نيسان/أبريل، مسألة تطبيقات المواد ذات الجزيئات الفائقة الدقة والتكنولوجيا الفائقة الدقة في إيصال الأدوية إلى الموضع المستهدف بها من الجسم، وتطبيقات التماثرات المدموغة جزيئياً، بغية تقييم ما يمكن أن يكون لها من آثار فيما يتعلق بالاتفاقية.

٨٩- وآمل أن تلبي الدول الأعضاء دعوتي إلى تقديم تبرعات للمجلس الاستشاري العلمي التي ستُوّزع بعد اختتام دورة المجلس التنفيذي الحالية، وذلك للمساعدة على استمرار العمل الهام الذي تضطلع به هذه الهيئة. وأود أن أسترعي عناية أعضاء المجلس التنفيذي إلى أن قواعد عمل الصندوق الاستئماني الخاص بالمجلس الاستشاري العلمي تجيز للأمانة الفنية أيضاً قبول التبرعات الواردة من المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات، والجهات المانحة الخاصة.

حضرة الرئيس،

٩٠- بذا أصل إلى ختام تقريري. فأتمنى للمجلس دورة ناجحة.